

مأسسة السُلطة في العراق بين النظرية والتطبيق

أ.م.د. محمد يوسف محميد

mh1976mh@tu.edu.iq

جامعة تكريت / كلية الحقوق

م.م. علي سفيان عبدالله

ali.s.a1983@tu.edu.iq

جامعة تكريت / كلية الحقوق

THE INSTITUTIONALIZATION OF POWER IN IRAQ
BETWEEN THEORY AND PRACTICE

Assist. Prof. Dr. Muhammad Yusef Muhaimid

Faculty of Law / University of Tikrit

Assist. Lecturer. Ali Sufyan Abdullah

Faculty of Law / University of Tikrit

المستخلص

تسعى الدولة لتَحقيق التقدم والازدهار لمواطنيها من خلال سيادة النظام و استتباب الأمن ونشر قيم العدالة بتطبيقها ألقائون على الجميع "حُكام ومحكومين" كونها هي مسؤولة عن ألفتد عاملاً أو عاطلاً، ولأبء إءاً للفتد من نظام سياسي يوفر له الحريات والأمن وفرص العمل وألشعب يتطلع اتجاه الحكومة التي عانتها مهمة تَحقيق العدالة والديمقراطية ومنع الإستغلال وورفعها للمظالم عن طريق تَحقيق تكافؤ الفرص بين المواطنين وتذويبها للفوارق وهذا يستلزم وجود جهاز تنفيذي خبير وقوي ليكون عمادة سيادة ألقائون ومأسسة ألسلطة وتحويل سلطات ألدولة إلى وظائف لتخدم الأفتد ولتحافظ على الأمن والاقتصاد وتَحقيق الرفاهية بموجب ألقائون والدُسُور . من هذا الأساس جاءت أهمية مأسسة ألسلطة في العراق لأننا نرى أن ألتحول ألديمقراطي الذي حصل بعد العام ٢٠٠٣ لم ينتج للعراقيين دولة مؤسسات حقيقية لغاية الآن.

الكلمات المفتاحية: السلطة، مأسسة، الدولة

Abstract

The state seeks to achieve progress and prosperity for its citizens through the rule of order and the establishment of security and the dissemination of the values of justice by applying the law to all "rulers and governed" because it is responsible for Alfred working or unemployed, if the individual must ensure "need and need" and the people look The direction of the government, which has the task of achieving justice and democracy, preventing exploitation and raising grievances by achieving equal opportunities among citizens and dissolving them for differences, this requires an expert and strong executive body to be the pillar of the rule of law and the institutionalization of power and the transformation of state authorities into functions to serve individuals and to maintain security, economy and welfare under the law and the Constitution.

From this basis came the importance of establishing power in Iraq because we believe that the democratic transition that took place after 2003 has not yet produced a real institution for Iraqis.

Keywords: authority, institutionalization, the state

المقدمة

تسعى الدولة لتحقيق التقدم والازدهار لمواطنيها من خلال سيادة النظام و استتباب الأمن ونشر قيم العدالة بتطبيقها للقانون على الجميع "حكام ومحكومين" كونها هي مسؤولة عن الفرد عاملاً أو عاطلاً، ولابدّ إذاً للفرد من نظام سياسي يوفر له الحريات والامن وفرص العمل والشعب يتطلع اتجاه الحكومة التي عانتها مهمة تحقيق العدالة والديمقراطية ومنع الإستغلال وورفعها للمظالم عن طريق تحقيق تكافؤ الفرص بين المواطنين وتذويبها للفوارق وهذا يستلزم وجود جهاز تنفيذي خبير وقوي ليكون عمادة سيادة القانون ومأسسة السلطة وتحويل سلطات الدولة إلى وظائف لتخدم الأفراد ولتحافظ على الأمن والاقتصاد وتحقيق الرفاهية بموجب القانون والدستور، من هذا الأساس جاءت أهمية مأسسة السلطة في العراق لأننا نرى أنّ التحول الديمقراطي الذي حصل بعد العام ٢٠٠٣ لم ينتج للعراقيين دولة مؤسسات حقيقية لغاية الآن .

أهمية الموضوع : تنطلق أهمية الموضوع من كون البناء الحقيقي للدولة العراقية يبدأ من ترسيخ بناء المؤسسات التي ترمي لتقديم خدماتها للمواطن من خلال نظامٍ سياسيٍّ قائمٍ على ركائز بمقدمتها خدمة المجتمع والأمة وتحويل هذا النظام السياسي إلى نظامٍ مؤسسيٍّ تحكّمه ألقوانين وألتشريعات وتخضع لقانون أسمى ألا وهو الدُسْتُور .

كما أنّ الأهمية الأخرى هي ضرورة بناء الدولة العراقية وفق مبادئ قانونية تقضي إلى دولة مؤسسات بعيداً عن المحاصصة وألحزبية بحيث يكون هدفها للإنسان العراقي ورفاهيته وأمنه بمفهوم جديد للسُّلطة يقدم حلاً حقيقياً للمشكلات العراقية .

مشكلة الدراسة: تتبع مشكلة الدراسة من خطورة المحاصصة التي انتجها المحتل في بناء الدولة العراقية والنظام السياسي القائم كذلك الاشكالية الاخرى حل مؤسسات الدولة العراقية بعد الاحتلال ومحاولة إعادة بنائها على اسس عرقية وثنية وليس اسس قانونية وطنية تقوم على المفهوم الحقيقي المؤسسي القائم على المواطنة والعدالة ودولة المؤسسات.

فرضية البحث: تنطلق فرضية البحث من فكرة مفادها ان البناء المؤسسي لمؤسسات الدولة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ قد تباين بين الاساس النظري والواقع التطبيقي ودور قوات الاحتلال في ترسيخ هذا التباين، فمن الناحية النظرية نرى بان الاساس كان بناء مؤسسات قانونية تعتمد الكفاءة والمهنية بهدف خدمة المواطن العراقي اما الواقع التطبيقي لهذا البناء فقد اعتمد على المحاصصة الحزبية والطائفية والقومية كاساس في بناء هذه المؤسسات.

المنهج : بغية معالجة إشكالية مأسسة السُّلطة في العراق كان لأبد من أعتقاد المنهج الأتحليلي وألتنهج الأتاريخي بغية الوصول إلى معالجة حقيقية ولوضع أطر لبناء الدولة العراقية ولتشكيل مؤسساتها وفق الإطار الوطني وألقانوني السليم .

هيكلية البحث: استنادا الى اشكالية البحث وفرضيته فقد قسم البحث الى مطلبين، تضمن الاول مفهوم السُّلطة والمؤسسة وقد قسم الى فرعين، الاول تناول مفهوم السُّلطة، اما الفرع الثاني فقد تناول مفهوم المؤسسة ونظرياتها، اما المطلب الثاني فقد تناول الرؤية الامريكية لمأسسة السُّلطة في العراق بعد الاحتلال، وقسم الى فرعين،

الاول تناول مأسسة الفوضى الامريكية، اما الفرع الثاني فتناول سلطة الحاكم المدني الامريكي للعراق.

المطلب الأول

مفهوم السُلطة والمؤسسة

يرتكز هذا المطلب على دراسة (أجانب أنظري للسُلطة والمؤسسة) كل على حدة، إذ يعتبر المفهوم من العناصر المهمة لبناء أي نظرية، وأنّ دراسته وتحليله تأتي أهميتها لأجل التحديده والتوظيف بشكل علمي بغية الإحاطة الشاملة لطبيعته الظاهره موضوعه ألبحث، أنّ موضوع السُلطة والمؤسسة من المواضيع التي تثير اهتمام الباحثين والدارسين أليوم سواءً في مجال ألقانون أوالعلوم ألسياسية، كون هذين المفهومين ذات تطور وحركة دائمتين، إضافة لاتسامهما بالتداخل وألتشابك تارة، والغموض تارةً أخرى، ولتأخذ إشكالاً مُختلفة، وسنحاول في هذا المطلب إستيفاء ألدلالات لهذين المفهومين من خلال فرعين: الفرع الاول: مفهوم السلطة الفرع الثاني: مفهوم المؤسسة ونظرياتها.

الفرع الأول

مفهوم السُلطة

إنّ تحديد مفهوم السُلطة يواجه بمجموعه من الصعوبات بسبب إختلاف رؤى وطروحات ألباحثين ألفكرية من جانب واتصافها بعدم ألتبات وبتعدد أالصفاات من جانب آخر .^(١) كون ألعلاقة السلطوية ترتكز على ثلاث مقومات أساسية أولها يتمثل بطرفي السُلطة من يصدر الأوامر (الجهة المعنية بمُمارسه السُلطة) والأخر المعني بتنفيذ هذه الأوامر، أما المقوم الآخر هو الإطار المؤسساتي للعلاقة السلطوية (تنظيم ألعلاقة بين أالحاكم وألمحكوم)، وألمقوم الثالث هو أالشرعية والتي تُعد من المقومات الأساسية لبناء السُلطة فيتمثل بقبول أفراد ألمجتمع بالحاكم (الرضا والقبول).^(٢) إنّ السياسة أما أن تعني

^{١٠} صادق الأسود، علم الأجتماع السياسي أسسه وأبعاده، مديرية دار الكتب للطباعة، الموصل، ١٩٨٦، ص٨٥.

^{٢٠} مولود زايد الطيب، علم الأجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي، ٢٠٠٧، ص٧٧-٧٨.

المؤسسات السياسية أو النشاطات السياسية والمؤسسات بصورة عامة قائمة على أسس تنظيمية تضمن بقائها واستمرارها على أداء وظائفها وهي ذات بنية تنظيمية فالمؤسسة السياسية تنطوي على بنية تنظيمية اجتماعية اقتصادية سياسية^(١)، وإن نظرت المفكرين السياسيين المتخصصين في مجال السُّلطة السياسية تتباين الآراء والتوجهات لبيان مفهومها بسبب إختلاف الظروف الموضوعية والذاتية، إذ هناك مجموعهم ترى إنها تنظيم سيء يقوم على قهر الأفراد وإستغلالهم، ويمكن الإستغناء عن هذا التنظيم وقيام مجتمعات لا وجود فيها للسُّلطة السياسية، وهناك فريق آخر يرى أن السُّلطة السياسية ضرورة من أجل حماية الجماعة الإجتماعية وتنظيم شؤون المجتمع وهي السمة الملائمة للمجتمعات البشرية.^(٢)

ويتضح من ذلك أن السُّلطة السياسية تُمثل الركن الأساسي لقيام الدولة من خلال أقيام بالمهام المناطة بها وأتمثلة بتولي الحكم ورعاية مصالح الشعب، ونتيجة لزيادة وعي وإدراك الشعوب وتبلور النظريات الديمقراطية بمختلف اتجاهاتها أصبح مفهوم السُّلطة السياسية يتمثل في هيئة تتولى ممارسة الحكم على إقليم معين وتدير شؤون الإقليم وتعمل على منع إستغلال ثرواته وتحفظ الأمن والنظام الداخلي وتنظيم العلاقات الخارجية مع الدول الأخرى، إن هذا المفهوم يجعل السُّلطة السياسية بمثابة المعيار الذي يميز الدولة عن الجماعات السياسية الأخرى (القبيلة والعشيرة).^(٣) (ويُميز (موريس ديفرجية) بين مجموعهم معانٍ لمصطلح السُّلطة السياسية إذ يقول "إنَّ السُّلطة السياسية في كل مجتمع يؤسسها الحاكمون، وعلى ذلك فهي تعني سلطة الحاكمين واختصاصاتهم تارةً، وهذه وجهة نظر مادية، وهي تعني الإجراءات التي يمارسها الحكام استناداً إلى اختصاصاتهم من جهة أخرى، وهذه وجهة نظر شكلية، وقد تعني الحكام أنفسهم من جهة ثالثة وهذه وجهة نظر عضوية"^(٤)، وهذا التعريف يتوافق إلى حد كبير مع ما ذكره (اندرو هارولد) إذ يرى أن السُّلطة السياسية "هي طاقة إرادية

^{١٠} صادق الأسود، مصدر سابق، ص ١٩٦.

^{٢٠} مولود زايد الطيب، مصدر سابق، ص ٧٩.

^{٣٠} بن احمد نادية، مصدر سابق، ص ٤٦.

^{٤٠} نقلاً عن: مولود زايد الطيب، مصدر سابق، ص ٧٩.

تظهر عند من يتولون مشروع حكم جماعة إنسانية تسمح لهم بفرض أنفسهم بفضل علو القوه والاختصاص، وهي مع إنَّها سُطَّة واقع بسبب ارتكازها على مجرد القوه المحضة إلا إنَّها ممكن أن تتحول إلى سُطَّة قانون بفضل رضا المحكومين عنها".^(١) أما (بورديو) فيربط ألسُطَّة ألسياسية بالفكرة إذ يعرفها بأنَّها "قوة في خدمة فكرة ألقانون*، وهي تتولد من الوعي الاجتماعي وتكرس لقيادة الجماعة في ألبحث عن أألخير أالمشترك وقادره عند الاقتضاء أن تفرض على أعضاء الجماعة الموقف الذي تأمر به" إلا أن ربط ألسُطَّة ألسياسية بالفكرة تظهر كوسيلة بحيث إذا ما أفرغت منها الفكرة لظهرت كما لو كانت غاية في حد ذاتها، وهي في الواقع ليست كذلك لإنَّها أداة لا تجد سبب وجودها في الفكرة التي تستلهمها.^(٢) وانطلاقاً من أن ألسُطَّة ألسياسية تجد مجالها في التنظيمات الاجتماعية ذات التركيب المعقد وهي فكرة ألقانون والتي تعني حسب (ماكس فيجر) إنَّها " كل إمكانية في داخل علاقة اجتماعية لإنقاذ الرغبة الخاصة ضد رغبة الرافضين لها بغض النظر عما ترتكز عليه تلك الإمكانيات والانضباط هو إمكانية من الإمكانيات عبر فرض الانصياع بصورة سريعة وتلقائية والية لدى مجموعة من الأشخاص وذلك بناء على عملية ضبط الممارسه " ومن خلال هذا التعريف يتضح تبرير سيادة ألسُطَّة ألسياسية لكم هذه السيادة تتطلب استقرارها أي (ألسُطَّة ألسياسية) عن أية سُطَّة اجتماعية خارجة عن نطاق (ألمجتمع المدني)* ولكن في الواقع يلاحظ عدم إمكانية هذه السيادة أن تكون مطلقة لإنَّها تصطدم بالسلطات الاجتماعية الخارجية التي تحد من نطاقها.^(٣)

¹⁾Haurlou, AetDautres: Droltconstitutionnet ET institutions Poitiques , op.cit,p.106.

*فكرة القانون: هو تطور لنمط معين من التنظيم الاجتماعي الذي ينبثق منه الإقرار بمبدأ صالح لأنه يعبر عن قاعدة قانونية.

²⁾Burdeau G:t.1,v.2, Le Politique, op.cit, pp.10et 18-28.

^{٣)}ميشال فوكو، المعرفة والسلطة، ترجمة: عبدالعزيز العيادي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤، ص٤٦.

*المجتمع المدني: مجموعة المؤسسات والفعاليات والأنشطة التي تحتل مركزاً وسطياً بين العائلة باعتبارها الوحدة الأساسية التي ينهض عليها البناء الاجتماعي والنظام القيمي في المجتمع من ناحية والدولة ومؤسساتها وأجهزتها ذات الصيغة الرسمية من جهة أخرى. ينظر: احمد شكر

ومن كل التعاريف السابقة التي تناولت بيان مفهوم السُلطة السياسية يتضح إنَّها كانت ولازالت ضرورة لقيام الدولة لكونها أساس سيادتها ولا يلزم أن تؤسس السُلطة على القهر والإكراه فقط كما كانت سائدة في المجتمعات القديمة، فقد اختلفت الأدوار والظروف والتي أدت إلى أن تصبح السُلطة السياسية تَهْدَف لتَحْقِيق المساواة والعدل والرفاهية والتنمية من خلال قيام مؤسسات تسعى لتَحْقِيق هذه الأهداف وهذا ما ميز الدول الحديثة عند الدول القديمة وأصبحت سُلطة الدولة في الوقت الحاضر تعمل من خلال هذه المؤسسات إلى تَحْقِيق رضا الشعوب (المحكومين) من اجل ديمومتها حتى وان كان هذا الرضا مجرد اشتراط نظري^(١)، وبالتالي فإنَّ المجتمعات الحديثة لا تقوم على أساس الثنائية الضدية أقوىاء وضعفاء، (رؤساء ومرؤوسين) ولكن على أساس الخاصية العلائقية التي تحتوي جميع القوى المتباينة، وتأسيس مؤسسات مترابطة تكون في إطار عقلانية السُلطة والمجتمع وبالمحصلة النهائية فإنَّها تتبع رشادة النظام السياسي.^(٢)

الفرع الثاني

مفهوم المؤسسة ونظرياتها

إنَّ مفهوم المؤسسة لم يكن في وقت من الأوقات مفهوماً واضحاً بعيداً عن الغموض إذ استعمل للدلالة على أكثر من معنى وغالباً ما يأخذ أكثر من مدلول حتى أصبح متعذراً على الكثيرين ممن تناولوا موضوع المصالح المستقلة أن يعطوها تعريفاً يميزها عما تحديده للمؤسسات العامة، إلا أنَّ هنالك بعض التعاريف التي ركزت على المفهوم بهدف الوصول إلى تحديد المبادئ العامة التي ترتكز عليها المؤسسة^(٣) وعليه سنتناول ذلك في ما يلي: كون المؤسسة بصورة عامة تعرف بأنَّها "مجموعه الهيئات أو

الصبيحي، مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠، ص ٢٩.

^{١٠} بن احمد نادية، مصدر سابق، ص ٤٩.

^{٢٠} المصدر نفسه، ص ٥٠.

^{٣٠} حسن الحلبي، المؤسسات العامة في لبنان، المكتبة الإدارية، بيروت، ١٩٩٦، ص ١٣.

الأعضاء والقواعد التي أقامها الإنسان بغية تحقيق هدف معين وما النظام إلا مجموعة مؤسسات الموجودة في بلد معين وفي زمن معين.^(١)

ويعرف معجم ليزرة الفرنسي المؤسسة بأنها "فكرة تجسد بوضوح عن طريق سلوك اجتماعي في ناحية ما تشكل جزء من فرضيات الحياة الاجتماعية لان في كل مجتمع توجد قوانين وعادات وأعراف وان المؤسسات هي التي تتولى تنسيق عملية البناء الاجتماعي فالحكومة والجيش والبرلمان والجماعة إنما هي مؤسسات.^(٢) "إن هذا التعريف يدفنا للتعرف لمجموعة من التعاريف التي تناولت المؤسسة بدلالة المؤسسات العامة فالعلامة هاريو (Haurio) يعرفها بأنها "مرفق عام متخصص يتمتع بالشخصية المعنوية ومتميز عن الهيئات الإقليمية"^(٣)، وكذلك ذهب الفقيهان (الن ولابيد) إلى اعتبار المؤسسة العامة شخصاً من أشخاص القانون الإداري، متخصصاً يدير مرفقاً عاماً مع تمتعه بقدر من الاستقلال.^(٤)

إلا أن العلامة (Drago) قد خالف هذا التعريف إذ اعتبر أن ظهور المؤسسات العامة الصناعية هو الذي أوجد مفهوم المؤسسة العامة، إذ إنَّها كانت في البداية شخص من أشخاص القانون العام تخضع من حيث تنظيمها ووسائل عملها للقانون العام، إلا أن هذا الأمر قد تغير بعد ظهور المؤسسات الصناعية والتجارية والتي أوجدت هذه الأزمة (أزمة المفهوم) إذ إنَّها باتت تخضع للقانون الخاص من حيث نشاطها، وبالتالي فإنَّ أزمة المؤسسات العامة ليست إلا مظهر من أزمة المرفق العام والتي حصلت بعد إنشاء المؤسسات التجارية والصناعية^(٥). أما لو تناولنا تعاريف

^{١٠} طارق الهاشمي، المؤسسات والمجتمع، مجلة الحقوقي العددان الأول والثاني، ١٩٨٢، اتحاد الحقوقيين العراقيين، طبع أفاق عربية، بغداد، ص ١٠٧.

^{٢٠} المصدر نفسه، ص ١٠٨.

^{٣٠} نقلاً عن: علي احمد خليفة، نظرية للمؤسسات العامة وقواعد تطبيقها في لبنان، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٨، ص ١٦.

^{٤٠} هيام مروة، طارق المجنوب، الوجيز في القانون الإداري الخاص، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٥، ص ٥٦.

^{٥٠} المؤسسة هي منشأة تؤسس لغرض أو هدف معين لتحقيق منفعة عامة ويكون لديها من الموارد البشرية والمادية ما تمارس فيه هذه المنفعة، وقد تكون هذه المؤسسة سياسية كالوزارة أو اقتصادية مثل بنك أو اجتماعية مثل دار مسنين أو ثقافية مثل وسائل إعلام أو رياضية كنادي رياضي..... الخ ينظر : علي احمد خليفة، مصدر سابق، ص ١٧.

المؤسسة وفقاً لرؤية المدرسة القانونية ومن ابرز فقهاءها (بورديو Bordar) والذي يرى إنَّها مشروع في خدمة فكرة منظمة بطريقة تتجسد فيه الفكرة، بحيث يتمتع بسُلطة وديمومة أعلى ما لدى الأفراد الذين يتحرك بواسطتهم.^(١)

و(لابيار) الذي يعرفها بأنَّها " كل بنية اجتماعية منظمة مهمتها القيام بوظيفة محددة، وحسب قواعد مستقلة عن إرادة أعضاء الجماعة ومتميزة عن علاقاتهم الاجتماعية العارضة."^(٢)

أما (موريس هوريو) يعرف المؤسسة بأنَّها "فكرة عمل أو مشروع يتحقق ويدوم قانونياً في وسط اجتماعي، ولتحقيق تلك الفكرة فإنَّ السُلطة تنتظم لتزود الفكرة بأعضاء، وان بين أعضاء المجموعه الاجتماعية المهتمة بتحقيق تلك الفكرة تحدث عدة مظاهر للتوحد والتشارك يقودها أعضاء السُلطة وتخضع لإجراءات معينة."^(٣)

ولو عدنا لتناول المؤسسة بدلالة النظام السياسي فإنَّ المؤسسة تصبح تلك البنية التنظيمية التي ابتدعها البشر لتطابق جوهر السُلطة القائم على ركنية (المادي وهو القسر والإكراه) و (المعنوي وهو الرضا العام) ضمن اطر تنظيمية من (هيئات وقواعد) وأنَّ الكثير من الفقهاء المختصين بهذا المجال وجدوا أنَّ جوهر السُلطة هي التي تكون جوهر المؤسسة وليس العلاقات الاجتماعية^(٤)، وتبرير ذلك يتم من خلال أنَّ تأسيس السُلطة في هيئة أدولة إنما هو تعبير عن الروابط السياسية (صراع أو تعاون) بين العناصر الاجتماعية والسياسية والتي يتكون منها المجتمع.^(٥)

ومن هنا يمكن القول أنَّ السُلطة كنظام المؤسسات السياسية وهذا ما ذهب إليه (جاك وولف) الذي يرى في المؤسسة أنَّها " تركيب مكون من أفكار وأنماط في السلوك

¹⁾(Burdeau G:t.2,Le ETAT,OP.CIT,P255.

²⁾(LAPIERRE J-W: POUVOIR POLITIQUE ,OP.CIT , P.53.

³⁾(HauriouM:LA THEORIE DE L'INSTITUTION , op.cit,Op.10.

^{٤)}عبد الرضا الطعان، صادق الأسود، مدخل إلى علم السياسة، مديرية مطبعة الموصل، بغداد، ١٩٨٦، ص٧٧.

^{٥)}صادق الأسود، مصدر سابق، ص٢١١.

وأنماط من الروابط بين الناس في اغلب الأحيان من عدة مادية وكل ذلك منظم حول مركز مصلحة معترف بها اجتماعياً. ^(١)

فالمؤسسة تطلق على انواع محددة لنماذج معينة من العلاقات من شأنها أن تستخدم كقوالب لعلاقات عينية من اجل تمييزها عن مجرد (علاقة) * على أساس معيارين مادي وروحي يتجسد بمجموعه التصورات الاجتماعية والمعتقدات التي تميزها بطابع الثبات والاستمرارية والتلاحم، وإذ ما نذهب بالتحليل بعيدا فان نماذج المؤسسة ذاتها تقع ضمن مفهوم البنية بينما العلاقات تأتي بعدها، فالنظم وليدة مباشرة للعقليات وهي تستند عليها وعندما لا يكون هنالك توافق بينهما يبدأ الاعتراض على النظم فتفقد من قوتها لان الناس لا يحترمون حقاً وإنما ألقوانين فقط التي يؤمنون بها ويمكن إجبارهم على الطاعة لعل الموافقة عند إذن تبدأ المقومات الخافية^(٢). ورغم أن سلطة الإكراه (القوة) والتي تمارسها المؤسسات على أفراد المجتمع إلا إنها والتي يجب أن تكون مصحوبة بقواعد تنظم فاعليتها (أقدره) وإلا فالقوه حركة اجتماعية لتعويض المؤسسات التي خسرت فاعليتها وإعادة بناء الروابط الاجتماعية على أسس جديدة. ^(٣)

^١ نقلاً عن: صادق الأسود، مصدر سابق، ص ٢٠٦.

* - من خلال التعريف الذي قدمه (هوريو) يلاحظ انه قد ميز بين مجموعتين من المؤسسات: المجموعة الأولى: وهي التي تتكون من المجموعات الاجتماعية والتي يكون قوامها الأشخاص ومثالها الدولة منظمات المجتمع المدني، الشركات . ويطلق عليها (المؤسسة الشخص). المجموعة الثانية: وهي على نقيض المجموعة الأولى إذ لا تكون بصدد تجمع إنساني بل في نظام من مجموعة قواعد ومثاله القانون بإجماله أو القاعدة القانونية التي تنشأ في المجتمع أو القواعد المتعلقة بموضوع معين كالنظام القانوني للملكية فهو كجسم من القواعد التي تدور حول فكرة الملكية من حيث تحديد مضمونها وطرق اكتسابها وممارستها وانتقالها وحمايتها والعقوبات المتعلقة بها ولهذا يطلق عليها (المؤسسة القاعدة). (تجدر الملاحظة انه على الرغم من تعريف (هوريو) والذي قسم المؤسسات إلى مجموعتين إلا انه ينطبق في الحقيقة على المجموعة الأولى أي انه يقتصر على (المؤسسة الشخص) كأجسام اجتماعية.

*العلاقة: تعبير يطلق على العلاقات الإنسانية التي لا ترتبط بأي نموذج سابق في الوجود والتي لا ترغب أن تمد نفسها لتتخذ شكل نماذج ثابتة دائمة في غير ثابتة وغير مستقرة.

عبد الرضا الطعان، صادق الأسود، مصدر سابق، ص ٧٥.

^٢ غاستون بوتول، علم الاجتماع السياسي، ترجمة خليل الخر، المطبعة البوليسية، جونية، ١٩٧٢)، ص ٢٤.

^٣ صادق الأسود، مصدر سابق، ص ٢٠٧.

ومن هذا الأساس أصبحت المؤسسة السياسية تأطير تنظيمي لديناميكية (الحق والقوه وألقدره)، لان السياسة وعلى حد قول (بول بوريل) هي الوظيفة التي تربط معاً سائر البنى والأنظمة الثانوية التابعة لنظام اجتماعي من اجل تنسيق علاقاتها المتبادلة وعلاقتها مع المجموع وتنظيمها ومراقبتها. (1)

إنّ التعاريف التي تم استعراضها آنفاً تبين لنا أنّ العناصر الجوهرية المكونة للمؤسسة إنما هي فكرة عمل وسلطة أوجدت من اجل تحقيق هذه الفكرة والانضمام لها عن طريق السعي نحو التوحد والتشارك فيما بينها.

أولاً: الفكرة: يعتبر بعض الفقهاء أن المؤسسة ما هي إلا تجسيد لفكرة، إذ إنّها تمثل فكرة في حالة حركة دائمية، لذا فان من الطبيعي أن تكون فكرة العمل العنصر الأساسي لنشأة المؤسسة، وإنّها (الفكرة) يتطلب قيامها في مجموعها اجتماعية معينة أن تتضمن غاية أو هدف مقصود لتحقيق وسائل لا نجاز ذلك (2)، والفكرة حسب رأي (هوريو) تشابه المفهوم القانوني للعمل، وإنّها تختلف عن الغاية والوظيفة، فإذا كانت المؤسسة هي الفكرة، فالمشروع هو الذي يجسدها على الواقع أي أن فكرة المشروع هي محله، لأنّ هدف المشروع هو تحقيق تلك الفكرة كموضوع له، ومن خلاله يكتسب المشروع حالته الموضوعية الاجتماعية. (3)

¹⁰ بول بوريل، ثورات النمو الثلاث، ترجمة اديب عاقل، منشورات وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٠، ص١٦٧.

² desqueyrat,a:linstitution,le droit positif et la technique juridique, op. cit. p23.

يرى الوظائفيون من المدرسة الأمريكية لعلم النفس الاجتماعي، أن المؤسسات على غرار الغرائز عند الحيوانات من حيث كيفية وطرق إشباع حاجات الإنسان، ويرى البنانيون أن المؤسسات مجرد بنية تنظيمية للعلاقات الاجتماعية وان المؤسسة تبقى أداة تمتاز بها المجتمعات الإنسانية عن غيرها من المجتمعات الحيوانية. ينظر خليل احمد خليل، مفاتيح العلوم الإنسانية "معجم: عربي فرنسي انكليزي"، دار الطليعة، بيروت، (١٩٨٩)، ص٤٢٠.

³ hauriou,m:la theorie de linstitution, op .cit.,p.14.

المطلب الثاني

الرؤية الأمريكية لمأسسة السُلطة في العراق بعد الإحتلال

إنَّ السُلطة السياسية اليوم لم تُعد ملكاً لمن يُمارسونها، وإنما هي وظيفة أو أختصاص يستند إلى قاعدة قانونية تحدد سند هذا الإختصاص ومداه، وعلى هذا الأساس يجب أن يضمن النظام السياسي من خلال سلطاته الثلاث حقوق الأفراد وحرّياتهم الأساسية ويمنع سوء استغلال السُلطة والقوه من قبل الحاكم أو السُلطة القائمة تجاههم، ومن هنا جاءت أهمية الأساس القانوني لبناء السُلطة ومؤسساتها، وهذا ما سنتناوله في هذا المطلب من خلال التركيز على البناء الدُسُتوري والقانوني لمأسسة السُلطة في العراق بعد ٢٠٠٣. وسنقسم هذا المطلب إلى فرعين كالآتي : الفرع الأول : مأسسة الفوضى الامريكية. الفرع الثاني : سلطة الحاكم المدني الأمريكي للعراق.

الفرع الأول

مأسسة الفوضى الامريكية

بعد حرب غير متكافئة في ٩ نيسان / أبريل ٢٠٠٣، وباحتلالها أنتهى النظام السياسي الذي حكم العراق طيلة (٣٥) عاماً، ونجم عن هذا الإحتلال فراغ أمني ودُسُتوري، إذ أبطل فعلياً الدُسُتور المؤقت لسنة ١٩٧٠ الصادر عن مجلس قيادة الثورة، وحُلت أغلب مؤسسات الدولة العراقية بما فيها الجيش وبالتالي إنهارت الدولة العراقية بالكامل، وتم إعادة بنائها وفقاً لروية سُلطة الاحتلال، ولم يكن قرار غزو العراق^(١) وإحتلاله من جانب الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا في آذار/ مارس

^{١٠} من المثير للجدل فعلاً أن تكون أولى حروب النفط في القرن العشرين قد دارت على أرض العراق، حيث أرسلت الإمبراطورية البريطانية في بداية الحرب العالمية الأولى بالجيش الهندي رحاها على العراق، وحماية شركة النفط الإنكليزية في الحملة التي عرفت بـ (حملة ما بين النهرين)، التي استمرت أربع سنوات، وطبقاً لما أورده المؤلف " أنطوني كيف براون Antony Cave Brown في كتابه (النفط ... الله ... الذهب ...) فإنَّ قوات الاستعمار البريطاني فقدت (٢٥٢) ألف جندي بين قتل وأسير ومصاب في واحدة من أسوأ الصراعات، الأمر الذي يعكس الأهمية التي توليها بريطانيا للخليج وثروته النفطية، والأدهى من ذلك أن تكون آخر الحملات النفطية التي تشنها الإمبراطورية الأمريكية الجديدة في أوائل القرن الواحد والعشرين موجّهة ضد العراق وعلى أرضه، وكانت السلطات الأمريكية الجديدة قد أعدت خطأً مفصلة للإستيلاء على النفط العراقي والعربي في أوائل السبعينات، بل أنَّ الحديث عن هذا الأمر يعود إلى قبل ذلك بكثير، ففي الحرب العالمية الثانية كتب قائد الأسطول الأمريكي مذكرة مرفوعة للرئيس روزفلت

٢٠٠٣ قراراً مفاجئاً، أو مجرد رد فعل عسكري وسياسي انتقامي لما جرى من هجوم على الأراضي الأمريكية يوم ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١، لأنَّ العراق بكل ما يحمله من صفات، وما تحتويه أرضه من ثروات لم يكن بعيداً عن أفكار مستشاري البيت الأبيض، أضف إلى ذلك المجتمع الصناعي العسكري الأمريكي قد تضرر من الخفض الملموس في مخصصاته من الميزانية في أعقاب إنهيار الإتحاد السوفيتي وطي صفحة الحرب الباردة.^(١)

هكذا جاء الغزو الأمريكي للعراق، وكان بعض الناس يتوقع إنفراجاً، ولم يدر بخلد البسطاء منهم إنَّ الإدارة الأمريكية غزت العراق للإجهاز على ما تبقى فيه من بنى تحتية ومن ثم شطب أسم العراق من الخارطة^(٢)، أو على أقل تقدير تقسيمه إلى

تتضمن اقتراحاً بالاستيلاء على حقول أرامكو في السعودية باعتبار أنَّ الحصول على احتياجات نفطية خارج الأراضي الأمريكية أصبح من المصالح الحيوية للولايات المتحدة الأمريكية، وبتاريخ ٨ نيسان / أبريل ٢٠٠٣ أي قبل بضعة أيام من الغزو الأمريكي واحتلال العراق نشرت مجلة الواشنطن بوست مقالاً مثيراً للكاتب جون مكسالين John Mccaslin تحت عنوان " خطة كيسنجر" ومن أبرز ما جاء فيه " يعتقد الكاتب بان الولايات المتحدة الأمريكية تسعى لإقامة نفوذ دائم في منطقة الشرق الوسط، وأنَّ النفط لم يعد مجرد سلعة تباع وتشترى ضمن حدود موازين العرض والطلب في السوق التقليدية للطاقة، بل تحول إلى عامل حاسم في قضايا الأمن القومي والقوة العالمية، وأشار نفس الكاتب إلى مقالة نشرت في مجلة " مذر جونز Mother Jones " للكاتب المعروف وبرت دريفوس Dreyfuss قال فيه " إنَّ المفتاح الرئيسي للأمن القومي في التصور السياسي وراء السياسة الأمريكية الحالية تجاه العراق يكمن في الهيمنة والسيطرة على جميع المنافسين المحتملين وفي سبيل ذلك يجب السيطرة على المصادر الرئيسية ومنها نفط الخليج والعراق بوجه خاص"، وينقل المقال عن السفير الأمريكي في السعودية في عهد بوش الأب شاز فريمان Chas Freeman القول "بأنَّ الإدارة الأمريكية تعتقد بان السيطرة على المصادر هو وجودها الذي يضمن القدرة على الوصول إليها"، وفي ظل تراجع الإنتاج النفطي في الأسكا والمحيطات فإنَّ الإدارة الأمريكية ترى في نفط العراق مصدراً متاحاً ورخيصاً، حيث لا يكلف إنتاج برميل واحد من النفط أكثر من ١,٥ دولار، الأمر الذي يجعل النفط العراقي الأرخص إنتاجاً على المستوى العالمي، إنَّها خطة كيسنجر القديمة الجديدة، للمزيد أنظر : وليام بولك، لكي نفهم العراق، ترجمة د. عبد الحي يحيى زلوم، ط١، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٦، ص ١٠-١١.

^{١٠} عبدالخالق فاروق، احتلال العراق ومستقبل الطاقة والنفط، ط١، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٦، ص١٣٣-١٣٤.

^{٢٠} مما يؤسف له أنَّ مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة لم تحرك ساكناً تجاه العدوان الذي وقع على العراق، بل عجزت حتى عن إصدار بيان تدين فيه ما حدث، وكل ما فعلته الأمم المتحدة، إضفاء الشرعية على الإحتلال بدلاً من إدانته بإصدار مجلس الأمن القرار رقم ١٤٨٣ لسنة ٢٠٠٣ والذي دعى فيه (المعنيين) كافة الوفاء بالتزاماتهم وذلك بمقتضى القانون الدولي بما

دويلات عرقية وطائفية من خلال إثارة النعرات الطائفية وإشاعة الفوضى في البلاد، وقد أظهرت الأحداث المتتالية سوء نية الإدارة الأمريكية تجاه العراق وشعبه، ويلاحظ إنَّها لم تتخذ الإحتياطات الكافية لسد فراغ إنْهيار السُّلطة بعد الغزو، وإنَّما كان قرارها يكمن بنقل المسؤولية عن (عمليات ما بعد القتال) من الجنرال طومي فرانكس إلى مكتب إعادة الأعمار والمساعدة الإنسانية الذي أسس في وزارة الدفاع، وعين الجنرال جاي غارنر لقيادته^(١)، علماً بأنَّ الإدارة الأمريكية أنصب جل اهتمامها على وزارة النفط في العاصمة بغداد وعلى حقول النفط، أما ما تبقى من العراق فلا شأن لها به، حيث أهملت حدود البلاد الدولية وتركتها مفتوحة أمام كل من هب ودب.^(٢)

وعلى هذا الأساس فإنَّ الإدارة الأمريكية ومن تحالف معها على غزو العراق يتحملون المسؤولية ألقانونية والأخلاقية عن كل ما حَدَثَ ويحدُثُ حتى الآن في العراق وذلك وفق مبادئ ألقانون الدولي بما في ذلك معاهدات جنيف لسنة ١٩٤٩ وإتفاقيه لاهاي لسنة ١٩٠٧، وقرارات مجلس المن ذات الصلة^(٣)، وعلى الرغم من أنَّ مجلس الأمن الدولي لم يُوفر غطاءً شرعياً للحرب ضد العراق، وتمت الحملة الاستعمارية بقرار منفرد من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا، لكنه أصدر قراره رقم ١٤٨٣ في ٢٢ أيار / مايو ٢٠٠٣ الذي اعتبر كل من الولايات الأمريكية وبريطانيا قوات احتلال، لذا ينبغي الإلتزام بما تقرره قواعد ألقانون الدولي على قولت الإحتلال.^(٤)

إلا أنَّ هاتين الدولتين لم تلتزمان بذلك وسرعان ما أنكشف زيف الإدعاءات والذرائع الكاذبة التي ساقها الرئيس بوش الأبْن وقيادة اليمين المحافظ لفرص مشروع الإحتلال، إذ لم تكن الذرائع أكثر من أكاذيب على حد وصف الكاتب الأمريكي

في ذلك معاهدات جنيف لسنة ١٩٤٩، إتفاقيات لاهاي لسنة ١٩٠٧، د.حميد حنون خالد، مبادئ القانون الدستوري وتطور الفكر السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٠، ص ٢٩٠
١٠ بول بريمر، عام قضيتُهُ في العراق، ترجمة عمر الأيوبي، دار الكتاب العربي، بيروت، ٢٠٠٦، ص ٣٧.

٢٠ د.حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٢.
٣٠ د. عصام العطية، مدى مسؤولية القوات المتعددة الجنسيات عن تعويض الأضرار المدنية في العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني، بغداد، ٢٠٠٨.

٤٠ د. معنز فيصل العباسي، التزامات الدولة المحتلة اتجاه البلد المحتل، ط١، دار الحرية، بغداد، ٢٠٠٨، ص ٣٠.

كريستوفر شير^(١) بهدف تسويق أو ربما التورية على الأسباب الحقيقية للإستراتيجية الأمريكية الجديدة حيال العراق والمنطقة العربية^(٢)، وذلك بهدف تمزيق دول المنطقة عن طريق تغذية الصراعات داخل الدولة الواحدة لجعلها عاجزة ومشلولة، وبالتالي تحقيق الأهداف الخبيثة المتمثلة في الإستيلاء على النفط وتحقيق النفوذ في المنطقة.^(٣) الفرع الثاني الهدف الذي سعى إليه المحافظون الجدد من احتلال العراق، هو إعادة تغيير تركيبته الجيوسياسية عبر إطلاق قوى الفوضى والتدمير^(٤)، تلك الفوضى

^{١٠} كريستوفر شير وآخرون، كذبات بوش الخمسة الكبيرة التي اخبرنا بها عن العراق، ترجمة محمود علي عيش، ط١، دار الكتاب العربي، دمشق، ٢٠٠٤، ص ١٠.

^{٢٠} ما جرى من تدمير لمؤسسات الدولة العراقية ومحو لهويتها الوطنية، وتفكيك لطابعها المركزي عبر نشر ثقافة الفوضى والقتل والإقصاء والتهمير الطائفي والعرقى وتغذية الحرب الأهلية وروح الكراهية والانتقام في نفسية المواطن العراقي، يؤكد أن منهج التقسيم وإعادة رسم الخرائط للدول الوطنية يشكل لب وجوهر الحرب الأمريكية لإعادة ملامح الدولة العراقية عبر تجزئتها وتحويلها إلى أقاليم ودويلات ضعيفة وتحويلها إلى مستعمرات ودول تابعة ومهيمن عليها، ومحو كل أشكال السيادة الوطنية للدول عبر تغيير تركيبتها الديموغرافية وإلغاء حدودها السياسية ربما يتيح النهب الحر لمواردها المادية ومصادره الاقتصادية اللازمة لضمان التقدم الصناعي لأمريكا، أنظر فاضل الربيعي، الإحتلال الأمريكي للعراق: تكتيك الحروب من كابوس الشرق الوسط الجديد، منشور في الإحتلال الأمريكي للعراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥، ص ١٣٢. وكما بينا سابقاً إن هذه الحروب الأمريكية على العراق قد أوضحت الأكاذيب التي ساقها الرئيس بوش في ٢٢ / حزيران / يونيو ٢٠٠٢ نشرت صحيفة الغارديان البريطانية مقالة مهمة بقلم هانزون سبونيك المنسق السابق للمساعدات الإنسانية الدولية في العراق للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٠ وأيدها الكثيرون من السياسيين الأوربيين، أشار فيها أن العراق لا يرتبط بأفعال الإرهاب ضد المنشآت الأمريكية لافي الخارج ولا في الداخل الأمريكي، كما إن العراق لا يتعاون مع القاعدة وأكد سبوني كان الأمر الفطبع حقاً يمكن في إن وزارة الدفاع الأمريكية ووكالة المخابرات المركزية تعرف بأن العراق لا يُشكل اليوم أي خطر في المنطقة، وفي ٣١ تموز / يوليو ٢٠٠٢ أعلن الدبلوماسي السويدي رولف أكيوس رئيس لجنة المفتشين الدوليين السابق في العراق ١٩٩١-١٩٩٧ أن الولايات المتحدة الأمريكية كانت تسعى إلى التأثير على كل المفتشين الدوليين، وذلك لتحقيق مصالح معينة لا تدخل ضمن صلاحيات البعثة الدولية في ذلك البلد - كما أعلن أكيوس أن الولايات المتحدة الأمريكية تقوم بمحاولات لاستثارة أزمة في المنطقة من أجل تهيئة الظروف لشن هجوم مباشر على العراق . انظر د. دحام محمد العزاوي، مصدر سابق، ص ١٠٣-١٠٤. وفي نفس السياق يقول رئيس الوزراء الروسي الأسبق يفيغيني بريماكوف في مذكراته التي نشرها عام ٢٠٠٤ أنه التقى في موسكو برئيس لجنة التفيتش الدولية هانز بلكيس، وأكد أن العراق لا يملك أي قدرة على إنتاج صواريخ حربية، إلا أن غلق ملف الأسلحة العراقية يحتاج إلى تفاهات مع الولايات المتحدة الأمريكية. انظر يفيغيني بريماكوف، العالم بعد ١١ سبتمبر وغزو العراق، تعريب عبدالله حسن، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٤، ص ١٥٩-١٦٦.

^{٣٠} فتحي رشيد، حدث ويحدث في العراق والمنطقة (أمركة أم صهينة)، دار ترقى للنشر، دمشق، ٢٠٠٣، ص ٢١٧.

^{٤٠} د. فاضل الربيعي، مصدر سابق، ص ١٣٤

طالت كل شيء في ذلك البلد، حتى تاريخه لم يسلم من التحريف والتغيير، فتاريخ العراق الجديد وفق الرؤية الأمريكية عهد الحرية والديمقراطية التي أدخلتها أمريكا للعراق، أي من اليوم الأول لإنفلات قوى الفوضى والتخريب ونهب ومحو الدولة الوطنية^(١)، وصولاً إلى تدمير أسس الحضارة بين أبناء العراق.

الفرع الثاني

سلطة الحاكم المدني الأمريكي للعراق

بعد احتلال العراق في عام ٢٠٠٣ صارت مقاليد الأمور بيد الولايات المتحدة الأمريكية، وقد أسست هيئة تدعى مؤسسة إعادة الأعمار وتقديم المساعدات الإنسانية ORHA، وتم اختيار الجنرال الأمريكي المتقاعد جي غارنر في ١٣ شباط / فبراير ٢٠٠٣ ليكون مفوضاً حكومياً قائماً بإدارتها^(٢). ونتيجة للفوضى التي عمت العراق وعدم قيام مكاتب إعادة الأعمار بشيء لمعالجة ذلك وجهت إنتقادات شديدة للإدارة الأمريكية مما دفعها إلى تعيين السفير بول بريمر حاكماً مدنياً للعراق^(٣)، وأطلق عليه المدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة، وقد باشر مهام عمله في ١٣ أيار / مايو ٢٠٠٣.^(٤)

وتأكيداً لسوء نية الإدارة الأمريكية تجاه العراق وشعبه، قام الحاكم المدني بإصدار عدة قرارات أخذت أشكالاً مختلفة^(٥)، منها قانون سلطة الإحتلال المؤقتة (

^{١٠} د. دهام محمد العزاوي، الأقليات والأمن القومي العربي، دراسة في البعد الداخلي والأقليمي والدولي، دار وائل، عمان، ٢٠٠٣، ص ١٠٤.

^{٢٠} مكتب إعادة الأعمار مكتب أسس في وزارة الدفاع الأمريكية يتولى المساعدة الإنسانية والإشراف على إصلاح البنى التحتية التي تضررت من جراء الحرب. انظر: د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٣. د. عدنان عاجل عبيدس، القانون الدستوري، النظرية العامة والنظام الدستوري في العراق، ط١، النبراس للطباعة والنشر، بغداد، ٢٠١٠، ص ٢٦٢.

^{٣٠} يُعد السفير بول بريمر من قدماء الصقور في وزارة الخارجية ومن الدبلوماسيين الذين رعاهم هنري كيسنجر، وقد عمل مسؤولاً سياسياً واقتصادياً في سفارة بلاده في دول عديدة منها النرويج، وأفغانستان، وملاووي، وأصبح سفيراً في الخارجية الأمريكية لشؤون مكافحة الإرهاب، ومديراً تنفيذياً لشركة كيسنجر اسوشيتيس. انظر: جيف سيمونز، عراق المستقبل، السياسة الأمريكية في إعادة تشكيل الشرق الأوسط، دار الساقى، بيروت، ٢٠٠٣، ص ١٠٥.

^{٤٠} د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٤.

^{٥٠} كانت تصدر على شكل لائحة أو أوامر أو نظام كلها واجبة التطبيق.

الأئتلاف المؤقت^(١) (رقم ١) الذي منح لنفسه بموجب السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، وصادر قرارات أخرى حل بموجبها المؤسسات السياسية والعسكرية والأمنية في الدولة^(٢)، ما يستدعي النظر هنا أنّ هذه القرارات التي اتخذها الحاكم الأمريكي والتي لا يزال معمول به إلى الآن أتخذت بلا غطاء سياسي أو قانوني، وإنّ توفر لها غطاء أشرعية الدولية من خلال قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٨٣ لعام ٢٠٠٣ الذي اعتبر القوات البريطانية والأمريكية قوات احتلال^(٣).

وفي رأيي أنّه قرار منحاز لا يعطي شرعية للعمل بقدر ما يدل على الهيمنة الأمريكية حينها حتى على مجلس الأمن الدولي، لقد كان الحاكم الأمريكي يسير على مخطط^(٤) واضح لتمزيق البلد أمام مرأى ومسمع العالم دون رادع أو رقيب، بل على

^{١٠} ينظر نص القانون في الوقائع العراقية العدد ٣٩٧٧ في ١٧ حزيران / يونيو ٢٠٠٣.

^{٢٠} د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٥.

^{٣٠} مهدي داود سليمان، التركيبة السكانية وأثرها على الأوضاع السياسية في العراق بعد الإحتلال، رسالة دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات السياسية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ١٦٠.

^{٤٠} كان هذا المخطط يرمي إلى هدم بناء الدولة العراقية في المجالات السياسية والعسكرية والأمنية، بل حتى الاقتصادية وهذا ما حدث بالفعل من خلال جملة القرارات الظالمة التي اتخذها، وكانت تصدر على شكل لائحة أو أوامر أو نظام أو مذكرة، وكلها واجبة التطبيق وفق الآتي : ١- تطهير المجتمع العراقي من حزب البعث (الأمر رقم ١)، ٢- حل الكيانات العراقية (الأمر رقم ٢) .
واهم تلك الكيانات : ديوان الرئاسة - سكرتارية الرئاسة - مجلس قيادة الثورة - جهاز المخابرات العامة - مكاتب الأمن القومي - مديرية الأمن العام - جهاز الأمن الخاص. وتم بموجب الأمر أيضاً حل وزارة الدفاع والإعلام والشؤون العسكرية وكافة تشكيلاتها بما يعني حل الجيش العراقي بالكامل، في سابقة خطيرة لم تحدث في أي دولة سبق وأن احتلت، وقد نشرت هذه الأوامر في جريدة الوقائع العراقية العدد ٣٩٧٧ لسنة ٢٠٠٣ وأما في المجال الاقتصادي فقد كان الأمر لا يقل خطورة عن المجالات الأخرى حيث أصدر قراراً في ٢٠٠٣/٥/٧ بالاستيراد دون قيد أو شرط، وعلى أثره فتحت الحدود على مصراعيها، ثم اصدر قرار يحمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٣، والذي يتضمن خفض نسبة الضرائب من (٤٠%) إلى (١٥%)، وإلغاء كافة الرسوم الجمركية . للمزيد: د. نعومي كلاين، نهب العراق سعياً إلى يوتوبيا المحافظين الجدد، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٨، السنة السابعة والعشرين، بيروت، ٢٠٠٤، ص ٢٧. أيضاً : أصدر القرارين رقم ٣٩ و ٤٠ لسنة ٢٠٠٣ اللذين بموجبهما يسمح للمستثمرين الأجانب بالتملك ١٠٠% من الأصول العراقية، كما رحب القرار بالمصارف الأجنبية لتعمل بصورة كبيرة في العراق مع مرونة دخول وخروج الأموال وبسرعة كبيرة وفقاً لقانون . للمزيد: أنظر نص القرارين بجريدة الصباح العراقية ٤٠/٣٩-٤٠/١٨-٢٠٠٣/٩/١٨. هذه القرارات التي أصدرها بريمر كانت كفيلاً بالقضاء على بنية الدولة العراقية الأمنية والعسكرية والاقتصادية وتفكيك العراق اقتصادياً واجتماعياً وعسكرياً، والغريب في الأمر إنّ هذه القرارات لا يزال معمولاً بها إلى يومنا هذا دون أن تستطيع الحكومات العراقية المتعاقبة أن تلغي أيّاً منها.

العكس من ذلك كان يتعامل مع مجموعه ألسبعة التي تضم الأشخاص الذين كانوا يعارضون النظام ألسياسي وهم خارج العراق دون أن تكون لهم صفة رسمية^(١)، مما حدا به أن يكون الملك المصون وغير المسؤول، لقد حاولت سلطة الإحتلال توسيع هذه المجموعة لتضم قيادات أخرى من ألمجتمع العراقي وتوصلت في آخر المطاف إلى تشكيل مجلس حكم إنتقالي من خمسة وعشرين عضواً، علماً بأن قرار مجلس الأمن رقم ١٤٣٨ نص في الفقرة التاسعة منه على أن تقوم سلطة الإحتلال بالعمل مع الأمم المتحدة وممثليها الخاص بتكوين إدارة عراقية مؤقتة^(٢)، على أن يُنشئ شعب العراق حكومة محلية، وإنسجاماً مع ما تقدم أصدر الحاكم الأمريكي بريمر اللائحة التنظيمية رقم ٦ في ١٣ تموز / يوليو ٢٠٠٣ أعلن من خلالها عن تأسيس مجلس الحكم^(٣). وقد أعترفت سلطة التحالف المؤقتة بهذا المجلس، ويرى البعض أن تشكيل هذا المجلس لم يُؤسس إلا ليضفي نوعاً من ألسرعية على القرارات التي تتخذها سلطة الأئتلاف المؤقتة^(٤)، إذ جرى أختيار أعضائه وفقاً لمحاخصة قومية عرقية ودينية طائفية^(٥)، كما لم تحدد صلاحيات المجلس^(٦)، وإنما ورد في اللائحة أن المجلس - باعتباره ممثلاً للشعب العراقي - له صلاحيات ومسؤوليات معينة^(٧).

^{١٠} مجموع السبع هم: احمد الجليبي، أياد علاوي، مسعود البارزاني، جلال الطالباني، نصير الجادرجي، ابراهيم الجعفري، عادل عبدالمهدي . للمزيد بريمر، مصدر سابق، ص ١٠٦.

^{٢٠} نشر القرار في الصحف العراقية ومنها صحيفة الأخي، العدد ٣٩٩٣ لسنة ٢٠٠٣.

^{٣٠} نشرت اللائحة في مجلة الواقع العراقية، رقم ٣٩٧٨ لسنة ٢٠٠٣.

^{٤٠} مهدي داود سليمان، مصدر سابق، ص ١٦٠.

^{٥٠} د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٦.

^{٦٠} قامت سلطات الإحتلال بالتعاون مع الأمم المتحدة باختيار أعضاء مجلس الحكم في ظل رفض الشخصيات الوطنية الفاعلة القبول بذلك المجلس، وخاصة السنة والشيعية العرب الراضين للوجود الأمريكي وتألف المجلس من ٢٥ شخصية، تم توزيعهم على أساس التمثيل النسبي وذلك وفق تقديرات غير صحيحة تماماً سلطة الإحتلال، حيث شغل الشيعة (١+٥٠) أي ١٣ مقعد، ويرى مراقبون أنها نسبة كبيرة لا تمثل الحجم الحقيقي للشيعية، وشغل الكرد والعرب (٢٠%) أي لكل واحد ٥ مقاعد، ومقعد واحد لكل من المسيحي والتركمان.

^{٧٠} نشرت اللائحة في الواقع العراقية رقم ٣٩٧٨ اللائحة رقم ٦ لسنة ٢٠٠٣.

ولعل من المفارقات الكثيرة التي تؤخذ على هذا المجلس أنه كان مُعيناً من قبل قوات الإحتلال ولم يكن من اختيار الشعب، كما أن رئاسة هذا المجلس كانت كل شهر، ذلك بالتناوب بين أعضائه وهي سابقة دُستورية لم يشهد لها العالم مثيلاً^(١). كما يرى الكثير من المراقبين أن أسلوب الإعلان عن تأسيس المجلس كان معيباً ومثيراً للسخرية، إذ كيف لجماعة ما أن تعلن نفسها هيئة حاكمة لبلد يخضع للإحتلال ويديره حاكم مدني يحوز كل السلطات وهو معين من قبل رئيس الدولة المُحتلة^(٢)، أي صلاحيات تذكر، ولم يباشر أي اختصاصات فعلية، وكانت القرارات التي تصدر باسمه لاتكون نافذة ما لم يوافق عليها المدير الإداري لسلطة الائتلاف، ويلاحظ أن المجلس لم يصدر قرار تعيين الوزراء المؤقتين إنما أعلنت أسماؤهم بمذكرة صادرة من المدير الإداري^(٣).

أما دور المجلس في الحكم والسلطة فلا دور له كما يذكر السيد بريمر في كتابه وهذه حقيقة انعكست على تعامل سلطات الإحتلال وقواتها من أعضاء المجلس إذ كانوا يعاملونهم كموظفين يعملون لديهم وما عليهم سوى تنفيذ أوامر سلطة الإحتلال بحذافيرها لأنهم في الحقيقة من صنعهم، وإلا فإنهم سيواجهون العزل، ويذكر السيد بريمر في كتابه عام على قضية في العراق، أنه هدد أعضاء مجلس الحكم بالعزل إذا لم يكونوا فاعلين في أداء واجباتهم^(٤).

هذا هو حال مجلس الحكم الذي لم يكن له حول ولا قوة وكان يُسير بإرادة المُحتل، ويرى أستاذنا الدكتور حميد خالد^(٥) أن المجلس أنشئ ليكون مظلة تسوق من خلالها سياسات التقسيم وإشاعة الفتنة الطائفية والعرقية بين أبناء الشعب الواحد، وهذا

^{١٠} بلال سعود مطر، إشكالية توزيع السلطة في الدولة الفيدرالية (دراسة تطبيقية على الحالة العراقية رسالة دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربي، القاهرة، ٢٠١٣، ص ٢٢٨.

^{٢٠} د. حميد حنون داخل، مصدر سابق، ص ٢٩٧.

^{٣٠} نص القسم الأول من المذكرة على أن ينفرد المدير الإداري لسلطة الائتلاف المؤقتة بسلطة تعيين نواب الوزراء، ولا يجوز لأي فرد أن يتقلد وظيفة نائب أو وزير أو يمارس سلطات هذه الوظيفة أو يتمتع بمزاياها ما لم يكن المدير الإداري للسلطة المؤقتة قد قام بتعيينه، وبالنص عليه. كتابه. للمزيد. المذكرة منشورة في جريدة الوقائع العراقية العدد ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٠٤.

^{٤٠} د. حميد حنون خالد، مصدر سابق، ص ٢٩٩. وكذلك بول بريمر، مصدر سابق، ص ٢٧٢.

^{٥٠} المصدر نفسه، ص ٣٠٠.

واضح للعيان من خلال تركيبة المجلس، إذ تُعد هذه التركيبة ألبنة الأساسية للنظام السياسي الجديد.^(١)

وقد اعتمدت عليها كل القرارات التي تلت تأسيس المجلس والتي قامت على أساس المحاصصة الطائفية والعرقية، وفي ظل هذه الأجواء من سيطرة الإحتلال على مقدرات البلد بشكل كامل ومجلس الحكم لا يملك أية صلاحيات، وأعلن المدير الإداري لسلطة الإحتلال ومجلس الحكم أنّهما سيعملان على إقامة دُستور في العراق، وهو ما عرّف لاحقاً بقانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ وهو الذي أخذ منه النصوص لتوضع في دُستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥.

الخاتمة

وقد قسمنا الخاتمة الى نتائج وتوصيات وكالاتي :

أولاً : النتائج:

- ١- تُعد السُلطة السياسية التي تُؤسسها الطبقة الحاكمة أساس قيام الدولة الحديثة والتي تُميزها الجماعات السياسية مثل الأحزاب أو جماعات الضغط أو مؤسسات المجتمع المدني أو الجماعات الاجتماعية مثل القبيلة أو العائلة، فالسلطة السياسية ترتبط بالمجتمع الكلي ككيان سياسي شامل.
- ٢- نتيجة للتطور السياسي فقد تحولت سُلطة الدولة من سُلطة قسر واکراه تُهدف لديمومة حكم الحاكم إلى سُلطة تعمل على تحقيق العدل والمساواة والتنمية الاقتصادية الشاملة وترسيخ مبادئ الحكم الديمقراطي من خلال مجموعة مؤسسات تدخل ضمن إطار المؤسسة والتي تسعى لإرضاء الشعوب وبالتالي تكون ما يعرف بـ (عقلانية السُلطة.)
- ٣- النظام الفيدرالي الذي قام في العراق بعد احتلاله عام ٢٠٠٣ لم ينبع من حاجة العراق ولا من ارادة أهله، بل هو مشروع لمأسسة للسُلطة فرضته الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مجموعة من الإجراءات سبقت الإحتلال كمناطق

^{١٠} بول بريمر، مصدر سابق، ص ٢٧٣.

- الحضر الجوي في شمال ووسط وجنوب العراق.
- ٤- لا يمكن اعتبار مُؤَسَّسَةَ السُّلْطَةِ فِي الْعِرَاقِ وفق دُسْتُور ٢٠٠٥ هو نظام مُؤَسَّسَةَ فيدرالية لأنَّ الدولة الفيدرالية تمتلك مُقومات السيادة من وطن واحد، سيادة خارجية واحدة، اقتصاد واحد، جنسية واحدة، وأمن قومي واحد، ويترك للإقليم السيادة الداخلية في مجال إقليمها، كما النظام الفيدرالي لا يقوم على أساس الإقليم الواحد وإنما يجب أن يتضمن عدة أقاليم .
- ٥- لم تنتج الدولة العراقية القائمة بعد ٢٠٠٣ نظام سياسي وفق أُسُسٍ وطنية وقانونية تقضي إلى خلق هوية وطنية عراقية ولا إلى إطار مؤسسي للنظام السياسي بل أنظمت إلى محاصصة وأقتسام الغنائم، وبروز الهويات الفرعية على حساب الهوية العراقية .

ثانياً : التوصيات :

- ١- وفق هذا المفهوم أعلاه لا بد من بناء مؤسسات الدولة القانونية التي تعتمد الإطار التنظيمي للسلطة السياسية والتي تتكون من هيئات ومؤسسات تحكمها قواعد قانونية تعمل على تطبيق جوهر السلطة القائمة على ركنين أساسيين هما (المادي والقسر والإكراه) لفرض هيبة الدولة وتطبيق ألقانون (و المعنوي وهو الرضا العام) لتتحقيق رضا الشعب ورفاهيته.
- ٢- إنَّ تطبيق القواعد ألقانونية بشكل سليم يتطلب وجود كيانات تتسم بالحيوية، وهنا يتبلور دور المأسسة (وهي مجموعة المؤسسات والهيئات التي تكون المؤسسة) والتي تعمل إقامة أُسُسٍ وأبنية قائمة ومستقرة لتتحقيق التفاعل السياسي والاجتماعي والتي تتطور بحسب تطور الإدراك البشري، فهذه ألقواعد على الرغم من إنَّها من صنع الإنسان إلا إنَّها تُعتبر قيد مؤثر في سلوكه وهذا يُعد الوجه الآخر للمأسسة.
- ٣- ضرورة إعادة مُؤَسَّسَةَ السُّلْطَةِ بِالْعِرَاقِ من خلال الدعوة إلى حوارٍ وطنيٍّ شاملٍ يجمع العراقيين بعيداً عن أي تأثيرات، ليؤسس هذا الحوار عقداً إجتماعياً جديداً يحافظ على ماتبقى من ملامح الدولة العراقية وعلى هوية

العراق ويؤسس لمواطنة حقيقية ومساواة وعدالة بعيداً عن مؤسسة السلطة وفق محاصصة طائفية مقبلة.

٤- ضرورة الإتفاق بين العراقيين على الديمقراطية القائمة على التعايش السلمي وعدم رفض الآخر وتعميق الألفة والوحدة الوطنية العراقية والتأكيد على الهوية العراقية والذي سيساعد حتماً في بناء عراق مؤسساتي وعصري يتطلع إليه كل العراقيين.

٥- رؤيتنا للنظام الفيدرالي إذا ما أستمر العمل به فإنه يجب أن يتكون من الولايات الثمانية عشر والتي تمثل المحافظات الإدارية التي كانت موجودة قبل قيام النظام الفيدرالي في العراق، وذلك من أجل أبعاد شبح التقسيم والحفاظ على مؤسسة حقيقية للسلطة وللنظام الفيدرالي في العراق.

المصادر والمراجع

المصادر باللغة العربية

أولاً : المعاجم اللغوية :

- (١) المعجم العربي الأساس، جماعة من كبار اللغويين العرب، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، باريس، ١٩٨٩.
- (٢) نصر اسماعيل الجوهري، الصحاح، دار الحديث، القاهرة، ٢٠٠٩.
- (٣) الفيروز ابادي، القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٩.
- (٤) المعجم الحديث للتحليل السياسي، ترجمة سمير عبد الرحيم الجلي، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ١٩٩٩.

ثانياً : الكتب:

- (٥) د. احسان المفرجي وآخرون، النظرية العامة في ألقانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، ط٢، كلية ألقانون، جامعة بغداد، ٢٠١٣.
- (٦) احمد شكر الصبيحي، مستقبل ألمجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٠.
- (٧) إسماعيل علي سعد، ألمجتمع والسياسة: دراسات في النظريات والمذاهب والنظم، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٥.
- (٨) بول بوريل، ثورات النمو الثلاث، ترجمة اديب عاقل، منشورات وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٧٠.
- (٩) حسن الحلبي، المؤسسات العامة في لبنان، المكتبة الإدارية، بيروت، ١٩٩٦.
- (١٠) د. حميد حنون خالد، مبادئ ألقانون الدستوري وتطور الفكر السياسي في العراق، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٠.
- (١١) خليل احمد خليل، مفاتيح العلوم الإنسانية "معجم: عربي فرنسي انكليزي"، دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٩.
- (١٢) د. دهم محمد الغزوي، الأقلبيات والأمن القومي العربي، دراسة في البعد الداخلي والأقليمي والدولي، دار وائل، عمان، ٢٠٠٣.

- (١٣) سعاد الشرقاوي، عبدالله ناصف، السُّلطة السياسية طبيعتها وضرورتها، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٣.
- (١٤) صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي أسسه وأبعاده، مديرية دار الكتب للطباعة، الموصل، ١٩٨٦.
- (١٥) عبد الرضا الطعان، صادق الأسود، مدخل إلى علم السياسة، مديرية مطبعة الموصل، بغداد، ١٩٨٦.
- (١٦) عبد الغفار رشاد القسبي، المؤسسة وبناء المؤسسات، معهد البحرين للتنمية السياسية، الرفاع/ مملكة البحرين، ٢٠٠٨.
- (١٧) د. عبدالخالق فاروق، احتلال العراق ومستقبل الطاقة والنفط، ط١، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٦.
- (١٨) د. عدنان عاجل عبيد، ألقائون الدستور، النظرية العامة والنظام الدستوري في العراق، ط١، النبراس للطباعة والنشر، بغداد، ٢٠١٠.
- (١٩) علي احمد خليفة، نظرية للمؤسسات العامة وقواعد تطبيقها في لبنان، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٨.
- (٢٠) د. فاضل الربيعي، الإحتلال الأمريكي للعراق: تكتيك الحروب من كابوس الشرق الوسط الجديد، منشور في الإحتلال الأمريكي للعراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٥.
- (٢١) د. فالح عبدالجبار، متضادات الدستور الدائم، بحث منشور في مؤلف مأزق الدستور، ط١، الفرات للنشر والتوزيع، معهد الدراسات الإستراتيجية، بغداد، ٢٠٠٦.
- (٢٢) د. فتحي رشيد، حدث ويحدث في العراق والمنطقة (أمركة أم صهيينة)، دار ترقى للنشر، دمشق، ٢٠٠٣.
- (٢٣) مجموعه باحثين، النزاع في ديناميكيات العراق، معهد الدراسات الإستراتيجية، بغداد، بيروت، ٢٠٠٧.
- (٢٤) د. معزز فيصل العباسي، التزامات الدولة المُحتلة اتجاه البلد المُحتل، ط١، دار الحرية، بغداد، ٢٠٠٨.
- (٢٥) مولود زايد الطيب، علم الاجتماع السياسي، منشورات جامعة السابع من ابريل، بنغازي، ٢٠٠٧.
- (٢٦) ميشال فوكو، المعرفة والسُّلطة، ترجمة: عبدالعزيز العيادي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٤.
- (٢٧) هيام مروة، طارق المجذوب، الوجيز في ألقائون الإداري الخاص، منشورات زين الحقوقية، بيروت، ٢٠١٥.
- (٢٨) وليد سالم محمد، مأسسة السُّلطة وبناء الدولة - الأمة، ط١، الأكاديميون للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٤.
- (٢٩) د. يحيى الجمل، النظام الدستوري، النظام الدستوري المصري مع مقدمة في دراسة المباديء الدستورية العامة، ط٣، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.
- ثالثاً: الرسائل الجامعية:
- (٣٠) بلال سعود مطر، إشكالية توزيع السُّلطة في الدولة الفيدرالية (دراسة تطبيقية على الحالة العراقية) رسالة دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربي، القاهرة، ٢٠١٣.
- (٣١) بن احمد نادية، "تنظيم السُّلطة السياسية في الجزائر منذ ١٩٨٩"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، ٢٠١٣.
- (٣٢) مهدي داود سليمان، التركيبة السكانية وأثرها على الأوضاع السياسية في العراق بعد الإحتلال، رسالة دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربية، قسم البحوث والدراسات

السياسية، القاهرة، ٢٠٠٨ .

رابعاً: الدساتير:

(٣٣) دُستور ١٩٥٨ .

(٣٤) دُستور ٢٩ نيسان ١٩٦٤ .

(٣٥) دُستور ٢١ أيلول ١٩٦٨ .

(٣٦) الدُستور المؤقت لسنة ١٩٧٠ .

(٣٧) قانون إدارة الدولة للمرحلة الانتقالية لعام ٢٠٠٤ .

(٣٨) دُستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥ .

خامساً: المجالات والجرائد:

(٣٩) جريدة الصباح العراقية ٤٠/٣٩-٤٠/١٨-٢٠٠٣ .

(٤٠) جريدة الوقائع العراقية العدد ٣٩٧٧ لسنة ٢٠٠٣ .

(٤١) جريدة الوقائع العراقية، رقم ٣٩٧٨ لسنة ٢٠٠٣ .

(٤٢) جريدة الوقائع العراقية العدد ٣٩٨٥ لسنة ٢٠٠٤ .

(٤٣) جريدة الوقائع العراقية، العدد ٣٩٨١ لسنة ٢٠٠٤ .

(٤٤) عبدالله جمعة الحاج، "أهمية السُلطة السياسية" جريدة الاتحاد، الإمارات) ٢٠٠٩/٩/١٢ .

(٤٥) الوقائع العراقية العدد ٤٠٠٣ في ٢٠٠٥/٨/٣٠ .

(٤٦) مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٨، السنة السابعة والعشرين، بيروت، ٢٠٠٤ .

(٤٧) مجلة الواشنطن بوست مقالاً مثيراً للكاتب جون مكسالين John Mccaslin تحت عنوان

" خطة كيسنجر"، ٢٠٠٥ .

(٤٨) صحيفة الغارديان البريطانية مقالة مهمة بقلم هانزون سبونيك المنسق السابق للمساعدات

الإنسانية الدولية في العراق للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٠ .

(٤٩) صحيفة المدار اللندنية، الصفحة الثالثة، العدد ١٢، السنة الأولى، السبت ٢٠٠٤/٣/١٣ .

(٥٠) طارق الهاشمي، المؤسسات والمجتمع، مجلة الحقوقي العددان الأول والثاني، ١٩٨٢، اتحاد

الحقوقيين العراقيين، طبع أفاق عربية، بغداد .

(٥١) د. عصام العطية، مدى مسؤولية القوات المتعددة الجنسيات عن تعويض الأضرار المدنية في

العراق، مجلة العلوم القانونية، العدد الثاني، بغداد، ٢٠٠٨ .

(٥٢) د. نعمي كلالين، نهب العراق سعياً إلى يوتوبيا المحافظين الجدد، مجلة المستقبل العربي،

العدد ٣٠٨، السنة السابعة والعشرين، بيروت، ٢٠٠٤ .

سادساً: الكتب المترجمة:

(٥٣) باري هندس، خطابات السُلطة، ترجمة ميرفت ياقوت، ألمجلس الأعلى للثقافة، القاهرة،

٢٠٠٥ .

(٥٤) بول بريمر، عام قضيتُهُ في العراق، ترجمة عمر الأيوبي، دار الكتاب العربي، بيروت،

٢٠٠٦ .

(٥٥) جيف سيمونز، عراق المستقبل، السياسة الأمريكية في إعادة تشكيل الشرق الأوسط، دار

الساقي، بيروت، ٢٠٠٣ .

(٥٦) ريمون بولان، الأخلاق والسياسة، ترجمة عادل العلو، دار طلاس للدراسات والترجمة،

دمشق، ١٩٩٢ .

(٥٧) غاستون بوتول، علم الاجتماع السياسي، ترجمة خليل الخر، المطبعة البوليسية، جونية،

١٩٧٢ .

(٥٨) كريستوفر شير وآخرون، كذبات بوش الخمسة الكبيرة التي اخبرنا بها عن العراق، ترجمة

محمود علي عlish، ط١، دار الكتاب العربي، دمشق، ٢٠٠٤ .

(٥٩) وليام بولك، لكي نفهم العراق، ترجمة د. عبد الحي يحيى زلوم، ط١، المؤسسة العربية

- للدراستات والنشر، بيروت، ٢٠٠٦ .
- ٦٠) يفغيني بريماكوف، العالم بعد ١١ سبتمبر وغزو العراق، تعريب عبدالله حسن، مكتبة العبيكان، الرياض، ٢٠٠٤ .
- سابعاً: المواقع الإلكترونية العربية :
- ٦١) مبارك بلقاسم، الدولية، متاح على الموقع الإلكتروني :
<http://www.inumiden.com> (2019-6-15).
- ثامناً: الكتب والبحوث الأجنبية :
- 62) Burdeau G:t.1,v.2,Le Politique,op.cit,pp.10et 18-28.
- 63) Burdeau G:t.2,Le ETAT,OP.CIT,P119.
- 64) BURDEAU, G:T.1,V.2,LE POUVOIR POLITIQUE, OP.CIT,P.14
- 65) DESQUEYRAT,A:LINSTITUTION,LE DROIT POSITIF ET LA TECHNIQUE JURIDIQUE,OP.CIT. P23.
- 66) Dugult,L:Traite De Droit constitutionnel, op .cit,pp.59.
- 67) HAURIOU,M:LA THEORIE DE LINSTITUTION, OP .CIT.,P.13-14.
- 68) Haurlou,AetDautres:Droltconstitutionnet ET institutions Poitiques , op.cit,p.106.
- 69) HaurlouM:LA THEORIE DE LINSTITUTION , op.cit,Op.10.
- 70) LAPIERRE J-W: POUVOIR POLITIQUE ,OP.CIT , P.53.
- 71) LAPIERRE J-W:ESSAI surle FONDEMENT DU POUVOIR POLITIQUE ,OP.CIT ,PP.222-226.
- 72) Lasswell and M.kaplan,power and society: aframework for social enaury, yale univ –press,1950,p.76.
- 73) PRELOT,M:ALSIENCE POLITIQUE,OP.CIT.P.61.
- 74) QUERMONNFJ.L:LE CONCEPT DINSTITUTIONET SON APPLICATION ALETUDE DES POLIQUES PUBLIQUES,OP.CIT.,P.64